

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ١٤٤٦/٥/١١ هـ
الموافق: ٢٠٢٤/١١/١٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فتوى



العلم والدعوة

(استخدام الوسائل العصرية في التعليم) فتوى رقم (٥٤٧٤)

سائل يقول:

ما حكم الشرع في استخدام بعض الأنشطة التحفيزية في التعليم ككتابة أسماء المتفوقين على حائط الفصل أو استخدام ألعاب ذكائية وألغاز عقلية دفعا للسامة وتحفيزا للدراسة، وما حكم انتقادها بدعوى أنها جاءت من أهل البدع؟

الجواب:

لا بأس باستخدام هذه الوسائل التعليمية وغيرها؛ لما فيها من مصلحة ونفع للطالب وتنشيط وتشجيع للطالب على الاستمرار في التعلم، فأمر الوسائل موسع فيه، فهي اجتهادية وليست توقيفية، وهذه الوسائل ليست خاصة بأهل البدع، بل هي للجميع، وإنما لم يفعلها المعلمون من أهل السنة في السابق لعدم وجودها في زمانهم، أو لعدم الحاجة إليها والداعي لها، فلما وجدت بعد ذلك، ووجدت الحاجة والدواعي لها استخدمها أهل السنة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن توفيق البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590